

حكم صلاة من صلى إلى غير القبلة ثم علم بعد مدة أن صلاته لم تكن إلى القبلة

عبدالله السعد

وهذا سائل يسأل يقول اني صليت آآ كنت مسافر الى بريطانيا وصليت عكس القبلة لمدة ثلاثة ايام ثم بعد ذلك علمت هل اعيد صلاتي ام لا؟ نقول ان هذا اذا كان هذا الشيء قد مضى عليه فترة اه لا - [00:00:00](#)

يجب عليك ان تعيد الصلاة السابقة لما ثبت في الصحيحين ان رجلا اساء في صلاته فلم يأمره الرسول صلى الله عليه وسلم باعادة ما مضى وانما قال له ارجع فصل فانك لم تصلي ولم يأمره باعادة ما مضى. وايضا ثبت في صحيح البخاري ان عدي بن حاتم كان يتأول ما جاء في قوله تعالى وكلوا وشبهوا حتى يتبينوا - [00:00:20](#)

لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر كان يتأول ذلك بخيطين حسيين ابيض واسود فكان ياكل حتى يتبين له بياض الابيض من سواد الابيض ثم بعد ذلك يمسك. ولن يتبين له الا بعد طلوع الفجر بمدة. والمقصود من الاية الكريمة طبعاً هو بياض -

[00:00:45](#)

النهار من سواد الليل فعندما اخبر الرسول عليه بهذا الشيء قال ان آآ قفاك العويظ ثم بين له المقصود ولم يأمرؤا باعادة ما مضى منا فعل هذا بخطأ منه. والله تعالى يقول ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا. وان كان هناك تفصيلاً لاهل العلم - [00:01:05](#)

فيما يتعلق بالصلاة غير القبلة لكن لعل العقب ان مثل هذا الشخص ان ليس عليه ان يعيد صلاته - [00:01:25](#)